

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية****رقم ١٦٦ لسنة ١٩٩٦**

في شأن إضافة بعض اختصاصات جديدة للمعهد القومي للمعايرة

**(رئيس الجمهورية)**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢ في شأن تنظيم الجامعات :

وعلى القانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٧٣ في شأن نظام الباحثين العلميين في المؤسسات

العلمية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦١٧ لسنة ١٩٧١ في شأن تنظيم أكاديمية البحث

العلمي والتكنولوجيا :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم المعهد القومي

للمعايرة :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

**قرر :****(المادة الأولى)**

يستبديل بنص البند (٦) من المادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية

رقم ٤٤٣ لسنة ١٩٨٦ في شأن تنظيم المعهد القومي للمعايرة النص الآتي :

«مادة (٦) - القيام باعتماد معامل المعايرة طبقاً للمعايرة الوطنية أو النظم

المعمول بها دولياً للجهات التي تطلب ذلك ». .

١٠٢ الجريدة الرسمية - العدد ٢١ في ٣٠ مايو سنة ١٩٩٦

(المادة الثانية)

يضاف إلى البنود الواردة بالمادة الثانية من قرار رئيس الجمهورية المشار إليه بال المادة الأولى بند جديد نصه الآتي :

« ١٠ - القيام بمهمة تحديد وث الإشارات المعيارية للتتردد والوقت على مستوى الجمهورية ، وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية » .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ المحرم سنة ١٤١٧ هـ .

(الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٩٦ م )

حسني مبارك